

قرار المجلس التنفيذي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤
باعتماد
الهيكل التنظيمي لكلية الإمام مالك للشريعة والقانون

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولـي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي
بعد الاطلاع على القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي،
وعلى قانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١١ بإنشاء كلية الإمام مالك للشريعة والقانون،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (١٩) لسنة ٢٠١٢ بشأن منهجية اعتماد الهيكل التنظيمية للجهات
الحكومية في إمارة دبي،

قررنا ما يلي:

اعتماد الهيكل التنظيمي
المادة (١)

يعتمد الهيكل التنظيمي لكلية الإمام مالك للشريعة والقانون الملحق بهذا القرار.

إصدار القرارات التنفيذية
المادة (٢)

يكون للرئيس التنفيذي لكلية الإمام مالك للشريعة والقانون إصدار القرارات الازمة لتنفيذ هذا القرار، بما في ذلك اعتماد مهام الوحدات التنظيمية المشتملة بالهيكل التنظيمي المعتمد بموجب أحكامه.

الإلغاءات
المادة (٣)

يلغى أي نص في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

السريان والنشر
المادة (٤)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم
ولـي عهد دبي
رئيس المجلس التنفيذي

٢٧ أكتوبر ٢٠١٤
١٤٣٦ هـ
الموافق:





GOVERNMENT OF DUBAI

الهيكل التنظيمي لكلية الإمام مالك للشريعة والقانون

